

المجلس(34) | #شرح_صحيح_البخاري_الجديد | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله رسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين اما بعد
فيقول امير المؤمنين في الحديث ابو عبد الله محمد ابن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى يقول في كتابه الجامع الصحيح -

00:00:02

باب استعمال فضل وضوء الناس. وامر جرير ابن عبد الله اهله ان يتوضأوا بفضل سواك قال حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا
الحكم قال سمعت ابا جحيفة رضي الله عنه -

00:00:22

خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم بالهاجرة. فاتي بوضوء فتوضاً فجعل يأخذون من فضل وضوئه فيتمسحون به.
فصلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم الظهر ركعتين -

00:00:42

والعصر ركعتين وبين يديه عنزة. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده رسوله نبينا
محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد فيقول الامام البخاري رحمه الله باب -

00:01:02

الوضوء استعمال فضل وضوء الناس. باب استعمال فضل وضوء فضل وضوء الناس. فضل وضوء الناس باب استعمال فضل وضوء
الناس. المقصود بهذه الترجمة الفضل هو الزائد. المقصود به بان يكون اداء فيه ماء فيتوضأ الانسان منه ويبقى بقية. هذا يقال له

00:01:22

ويقال له زيادة يعني زائدا على ما توضأ به الانسان. ومثل هذا لا بأس به سائق لان الذي بقي هو شيء لم يستعمل لم يتوضأ به وانما
توضأ منه توء منه وملعون ان الاناء اذا كان فيه آماء كثير وجاء انسان وآآ -

00:01:52

جواب امنة ثم اخر وتوضأ منه ثم اخر وتوضأ منه فهذا عمل صحيح. لان هذا ادما هو وضوء بما بقي وبما زاد على ما توضأ منه الانسان
ففيه وضوء يعني بشيء باقي -

00:02:22

وضوء بشيء مستعمل. يعني حصل استعماله. فاما اذا كان بشيء باقي وهو الذي آآ توضأ الانسان منه يغفر بيده هو من غسل يديه
خارج الاناء ثم ادخل يده اليمنى وصار يغفر ويتنوضأ -

00:02:42

ثم بقي بقية يأتي انسان ويتنوضأ بعده. لا بأس بذلك. لان هذا توضأ من من هذا الماء الغير المستعمل. لم تعمل في الوضوء وانما
استعمل منه في الوضوء استعمل منه -

00:03:02

وليس هو نتيجة يعني هذا الماء متسلط من الانسان الذي هو نتيجة الاستعمال وانما هو آآ اغتراف من وعاء يتوضأ منه ويبقى بقية
يأتي الانسان ويتنوضأ منه وادخل يده فيه بالاغتراف لا يقال انه استعمله. لا يقال ان هذا استعمال له. وانما هذا اغتراف منه -

00:03:19

ويده آآ يعني اه فسلها في الخارج اولا وهذا كما هو معلوم من قبل الاستحباب حتى تكون اليدين نظيفتين عندما تغمس في الاناء هو
النبي صلى الله عليه وسلم جاء عنه ذلك جاء في احاديث متعددة. انه كان يكفي على يديه فيغسل ثم يدخل يده -

00:03:47

بالاناء يغفر منها ويتنوضأ ويغسل وجهه ويديه ويمسح رأسه ويغسل رجليه وعلى هذا فان ما كان بهذا المعنى الذي هو الزائد في

الاناء على ما يتوضأ منه الانسان فانه الانسان يتوضأ به ولا اشكال في ذلك - 00:04:09

وانما الاشكال فيما لو ان انسان يتوضأ في طشت بمعنى انه غسل وجهه وغسل الوجه يروح في الطشت. ويغسل يديه والمتتساقط يكون وهكذا الرجلين بشخص هذا الانسان هل يتوضأ الانسان منه او لا يتوضأ؟ هذا رفع به حدث - 00:04:32
رفع به حدث يعني هذا الماء المتتساقط رفع به حدث. فمن العلماء من يقول انه لا يرفع به حدث اخر. لانه رفع به حدث وحصل به التطهر اما الاول لم يرفع به حدث وانما - 00:04:57

اخذ من من هذا الاناء وتتطهر الانسان كما تتطهر من قبله. فهذه مسألة وهذه مسألة. فالمسألة الاولى لا اشكال فيها وهي والانسان يتوضأ من اماء ويبيقى بقية في الاناء يتوضأ فيها شخص اخر. والمسألة الثانية وهي - 00:05:16

كون الانسان يعني يأتي بطشت ويغسل وجهه فيه ويتساقط الماء من وجهه على الطشت ثم يغسل يديه والمتتساقط يكون بالطبع ويمسح رأسه وما تساقط منه يكون في الطشت ويغسل رجليه وما ساقه فيكون بطشت هذا ماء مستعمل يقال له. فهذا - 00:05:34
الذي اه الواضح والذي يظهر انه لا يستعمل لانه رفع في حدث فلا يرفع به حدث اخر وهذا هو الذي يشبهه اه مسألة ان الانسان لا يرمي بحصى رمي به - 00:05:56

لان الحصى يعني لما وظف في الحوض استعمل في عبادة فلا يؤخذ من الحوض ويستعمل في عبادة اخرى. وانما الانسان يأتي بحصى معه ويرمي به لا ان يأخذ من المكان الذي رمي به ويعني يرمي به. لان هذا من جنس الماء المستعمل - 00:06:14

الذى آلتتساقط من الاعضاء ويستعمله الانسان فان هذا الواضح انه يعني لا ينبغي ان يستعمل لانه رفع به حدث فلا يرفع به حدث اخر. اما اذا اما الذي بقي في الاناء ما رفع به حدث. وانما رفع منه حدث - 00:06:34

رفع منه بالاغتراف الحدث وبقية يمكن ان يرفع بالاقتراف منه الحدث. يعني انسان اخر يعني يعني يرفع الحدث به باب باب استعمال فضل وضوئنا استعمال فضل وضوء الناس. يعني الفضل اذا كان المراد به ما بقي في - 00:06:54

فهذا امر واضح لا اشكال فيه واذا كان المقصود به يعني ما تساقط من الاعضاء فهذا فيه اشكال والاولى الا يفعل. نعم. وامر جرير ابن عبد اهلة ان يتوضأوا بفضل سواكه. وامر جرير ابن عبد الله رضي الله تعالى عنه اهلة ان - 00:07:17

جوابه بفضل سواكه. بفضل سواكه يعني آتى قيل ان المقصود من ذلك هو انه يستاك ثم يضع اه السواك بعد الاستياك طرفه الذي اشتراكا فيه في الاناء. فيكون يعني يعني هذا - 00:07:40

هذا الماء يعني حصل استعماله في طهارة. استعماله في طهارة. ووجه ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم جاء عنه السواك يعني مطهرة للفم مرضاة للرب فيه فيه تطهير وهو وهو من الاشياء التي يعني لا يكتفى فيها وان وانما هي من الاشياء التي هي - 00:08:00

تفعل بحضورة الناس ولها الرسول صلى الله عليه وسلم كان يستاك بحضورة الناس. يعني ليس من الاشياء التي يعني فيها وانه يعني ما يليق انها تفعل امام الناس بل يسافر الانسان امام الناس. بل يسلك امام الناس لان هذا من التطهير. ومن التنظيف - 00:08:27
يعني جرير رضي الله عنه يقول امر اهلة ان يستاقوا بفضل الضوء ان يتوضأوا بفضل سواكه يعني يعني المكان الذي رمس فيه سواكه بعد ان استعمله فان الماء بذلك ظاهر والذي يتوضأ منه - 00:08:47

ولا يؤثر يعني كونه غمس فيه السواك وقد اه ذلك الانسان فيه فمه. نعم. قال عن ابي حبيفة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهاجرة فاتي بوضعه فتوضاً فجعل الناس يأخذون من فضل وضوئه فيتمسحون به - 00:09:07

ثم ذكر حديث علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج عليهم بالهاجرة حديث ابي حبيفة قال خرج علينا يقوله؟ نعم. نعم. قال فيقول ابو حبيفة خرج علينا الرسول صلى الله عليه وسلم بالهاجرة. يعني في الظهيرة يعني في وقت الظهر اوتي - 00:09:27

وضوء بوضعه اوتي بما يتوضأ به. فجعل يتوضأ والناس يأخذون من فضل وضوئه. والناس يأخذون من قبل وضوءه يأخذون من فضل وضوئه. لان يعني اما ان يكون من فضل يعني وضوئه اي الاناء - 00:09:47

الذى بقى في الاناء يتبركون به لأن يده الشريفة مسته لانه غمس يده في هذا الماء فصار ماء مباركا فكانوا به. وايضا يعني كذلك كانوا يعني ما يتسلط منه ايضا يعني يتبركون به. يعني ما مسه - [00:10:07](#)

جسده فكانوا يستعملون يتبركون بعرقه ويتركون بما علق باعضاً من الوضوء ويتركون بما بقى في الاناء الذي استعمله لانه ادخل يده فيه. لأنه ادخل يده فيه. ومعلوم ان التبرك انما هو من خصائص الرسول صلى الله عليه وسلم. التبرك - [00:10:27](#)

يعنى في يعني في في هذا وفي غيره مما جاءت في الاحاديث من خصائصه صلى الله عليه وسلم. فلا يستعمل مع احد غيره استعملوا مع احد غيره بأنه يتبرك بعرقه او يتبرك ما علق باعضاً من الماء او ما بقى من فضل وضوء لا - [00:10:47](#)

تبرك باحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم. وإنما ذلك من خصائصه صلى الله عليه وسلم. فإذا اه يعني هذا يحفظ وضوئه محتمل ان يكون ما تساقط منه محتمل ان يكون ما بقى في الاناء بعد وضوئه لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان - [00:11:07](#)

يده فيه يعني استعمال ما مسه جسده صلى الله عليه وسلم هذا من الاشياء التي ثبتت بها احاديث متواترة آآآ يتبرك بها ببركة جسد رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكما قلت هذا من - [00:11:27](#)

خصائصه بدليل ان الصحابة رضي الله عنهم ما فعلوا ذلك مع ابي بكر وعمرو وعلي وعثمان وهم خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم. ما كانوا يتبركون بفضل وضوئهم ولا يتبركون بعرقهم. بل ولا يتبركون بتحميكم. للاطفال - [00:11:47](#)

كان اذا ولد مولود يؤتى به الى النبي صلى الله عليه وسلم ليحنكه بان يمرغ تمرة حتى تلين وتذوب فتصير يعني سائلة يصبه في فم طفله الذي ولد ولم يدخل الى بطنها شيء فيكون اول ما يدخل بطنها - [00:12:07](#)

يعني هذه الحلوي من هذا التمر وبريق رسول الله صلى الله عليه وسلم. يعني كما كان الصحابة رضي الله عنهم يفعلون ومع ذلك ما كان يفعلون هذا مع ابي بكر فيذهب الى احد غير الرسول صلى الله عليه وسلم من اجل ان يحيط ربع بركته. لأن التبرك انما هو من - [00:12:27](#)

الرسول صلى الله عليه وسلم. نعم. فاجعلوا يتوركون يجعل الناس يأخذون من فضل وضوئه فيتمسحون به فصلى النبي صلى الله عليه وسلم يتمسحون به يمسحون به وجوههم واجسادهم نعم فصلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر ركعتين - [00:12:47](#)
والعصر ركعتين. نعم يعني هذا في سفر. نعم. وبين يديه عنزة. وبين يديه عنزة التي هي طاء في رأسها حديدة يعني لها حد يعني اذا ضرب في هذه الارض وانغمست وغاصت - [00:13:07](#)

في الارض فتقف وتصير واقفة وقد سبق ان مر بنا النبي صلى الله عليه وسلم كان يحمل معه اذا يعني هذا معه يعني عداوة من ماء عنزة فيتوضاً من الاداوة والعنزة سبق ان مر ان الاواظح انه كان يصلی بعد الوضوء - [00:13:27](#)

يعني تغرس العنزة في الارض حتى تكون سترا له. وسبق ان مر ايضا لها معاني اخرى وهي تكون عالمة عنده حتى يمر من عنده يعرف انه يقضى حاجة وقيل انها تحرك بها الارض الصلبة - [00:13:47](#)

يعني التي يقع عليها البول حتى تعين لان اذا صارت صلبة يتطاير البول اذا ضرب بشيء يعني صلب ولا في اذا صار في ارض رخوة فانه ينتشر فيها ويدخل فيها ويختلط فيها. نعم - [00:14:07](#)

قال هندسنا ادم بن ابي اياس عن شعبة شباب الحجاج عن الحكم ابن عتبة عن ابي جحيفة وهب بن عبد الله رضي الله عنه وقال ابو موسى دعا النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم بقدح فيه - [00:14:27](#)

فسأل يديه ووجهه فيه ومج فيه ثم قال لهما اشربوا منه وافرغوا على وجوهكم ونحوركم ثم ذكر هذا الحديث او هذا الطرف او المعلق من الحديث وقد اورده في مكان اخر والمقصود - [00:14:57](#)

الذى مع ابي موسى هو بالال هو بالال الذى كان مع ابي موسى يعني دعا النبي وسلم بما قال اوتى ايش الحديث؟ نعى النبي صلى الله عليه وسلم بقدح فيهما دعا النبي بقدح فيهما - [00:15:17](#)

غسل يديه ووجهه فيه. نعم. ومج فيه. غسل يديه وجهه فيه ومج فيه. يعني هذا الماء الذى في الرسول غسل وجهه فيه يعني وتساقط ما غسل به وجهه فيه. وكذلك ما غسل به يده فيه ومج فيه - [00:15:37](#)

يعني فصار هذا الماء يعني صار به من من اثار الرسول صلى الله عليه وسلم يعني ما اتصل بفمه ويعني اجتمع مع ريقه ومجه فيه وكذلك ما غسل به وجهه وما غسل به يديه - 00:15:57

صار هذا الماء يعني حصل فيه هذه البركة للاماسته واتصاله بشيء تساقط من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لهم وقالوا لهم اشربا منه وافرغا على وجوهكم ونحوركم وقال اشربا منه وافرغا على وجوههم وجوهكم ونحوركم منه. يعني يصتون على وجوههم ونحورهم منه. ويشربون منه - 00:16:17

لأنه ماء مبارك فيه بركة آآ اثار جسد الرسول صلى الله عليه وسلم فيه من ناحية ما تساقط ومن وجهه وما تساقط من غسل يديه وما آآ حصل فيه مما صار في فمه ومما - 00:16:47

به ريقه فصار هذا الماء فيه بركة فامرها باستعماله وفيه آآ هو مثل غيره من الاحاديث التي فيها التبرك بما مسه جسده صلى الله عليه وسلم وكما قلت هو من خصائصه. فلا يتعداه - 00:17:07

والى غيره. نعم. قال حدثنا علي بن عبدالله قال حدثنا يعقوب ابراهيم بن سعد قال حدثنا عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني محمود ابن الربيع رضي الله عنه قال وهو الذي مج رسول الله صلى الله - 00:17:27

عليه وعلى الله وسلم في وجهه وهو غلام من بنائهم. ثم ذكر هذا الحديث الذي فيه في المجة. وقد سبق ان في كتاب العلم يعني ذكر الحديث وان يعني هذا فيه مداعبة علي الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:17:47

تمجه فيه يعني مثل اه يعني انه يعني شيئا آآ يعني اصحابه - 00:18:07

جسد الرسول صلى الله عليه وسلم فهذا من جنسه. لأن هذه مجة يعني شيء في فم الرسول صلى الله عليه وسلم فمجه عليه. ومعلوم ان هذا فيه بركة بهذا الذي يصب عليه او مج في وجهه هذا الماء الذي وجه مج في وجهه هذا الماء فهو من جنس الذي قبله يعني - 00:18:27

اي ان الذي قبل فيه التبرك بآثاره وهذا ايضا حصل من ان النبي صلى الله عليه وسلم لهدا الطفل ولهذا الصغير الذي عمره خمس سنوات كما سبق مر في سمع الصغير انه قال انه كان يذكر هذه المجة التي مجها في وجهه الرسول صلى الله عليه وسلم فكان يتذكر ذلك وهو صغير - 00:18:47

لأنه احد يعني يخبر بذلك وان الرسول صلى الله عليه وسلم نجى في وجهه. والمقصود من ذلك يعني ما يحصل من البركة من هذا الذي كان في فمه صلى الله عليه وسلم والذي عرقه وجده مع هذا الصبي ففيه مداعبة لهذا - 00:19:07

صبي وفيه ايضا يعني حصول البركة لوصول انه وصل اليه ما ما لامس جسده صلى الله عليه وسلم. نعم. قال حدثنا علي بن عبد علي بن عبدالله هو بالمدينة عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد نعم عن ابيه عن صالح - 00:19:27

عن ابن شهاب نعم الزهري عن محمود بن الربيع نعم صحابي صغير اللهم دنيون. نعم. وقال عروة عن المسور وغيره يصدق كل واحد منها صاحبه. واذا توضاً النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم كانوا يقتتلون على وضوئه. ثم ذكر يعني هذا - 00:19:57

وطرف او قطعة من حديث طويل البخاري في صلح الحديبية في كتاب الشروط وآآ وان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا توضاً كانوا يقتتلون على وضوئه يعني من حرصهم عليه وتزاحمهم عليه - 00:20:27

ليأخذوا يعني شيئا مسه جسدا صلى الله عليه وسلم ومثل الحديث السابق انه كان يعني يعني خرج اليهم في الهاجرة فتوضاً فصار الناس يأخذون من من بفضل وضوئه يتمسحون به. فهذا كذلك ايضا مثل ذاك انه كان يعني اه - 00:20:47

انه يتوضأ فكانوا يقتتلون على وضوئه. يعني لحرصهم على ان يظفروا بشيء مما نفسه جسد الرسول صلى الله عليه وسلم كانوا يعني يعني في اشارة الى شدة تزاحمهم وتتسابقهم - 00:21:07

يعني الى ان يحصلوا شيئا من هذا الماء المبارك الذي علق بجسده او الذي بقي من ملامسة في يده صلى الله عليه وسلم له اي لذلك الماء الذي في الاناء. وسواء كان ما تساقط من جسده او ما علق بجسده من الماء او ما - 00:21:27

بقي في الاناء من فظله نعم. وهذا كما عرفنا من خصائصه صلى الله عليه وسلم. هذا من خصائص رئيسه صلى الله عليه وسلم نعم.

قال رحمة الله تعالى قوله غيره يعني هنا المقصود - 00:21:47

مروان ابن الحكم لانه جاء موضحا في في الحديث المطول الذي اورده البخاري في كتاب الشروط يعني النصر المحرومة هو ومروان بن الحكم يعني فهذا هو الذي اه المقصود بغيره رجل يعني ابهم هنا وابرز هناك. نعم. لانه ذكر هنا - 00:22:07

فحصل الاختصار والابهام. وهناك حصل التفسير والاظهار والبيان. نعم الان ايراد الامام البخاري هذه الاحاديث التي فيها يعني ما لامس جسد النبي صلى الله عليه وسلم تحت باب استعمال فضل وضوء الناس - 00:22:27

آآ فضل وضوء الناس انا كما قلت يعني في شيء يتعلق بالبركة هذا يختص به صلى الله عليه وسلم. في شيء يعني اه ماء بقى توضع منه وبقى بقية يتوضأ منه يعني الفضل فضل وضوء الناس يعني - 00:22:47

يتتعلق بالناس يتعلق به الاول الذي يعني كونه يعني يعني اوتي باناء فيعني آآ توضاً منه هذا لا يختص به صلى الله عليه وسلم. الناس يتوضأون لكن لا يتبركون بكون من قبلهم غمس يده. غير الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:23:07

لا يتبركون به لانه لا يتبرك الا بالرسول صلى الله عليه وسلم. فإذا المقصود بذكر الناس بان هذا يتتعلق بالرسول صلى الله عليه وسلم وهو من خصائصه ولكن ما بقى من الاناء فانه يتوضأ به ويقال له فضل وبقى من من الوضوء غيره - 00:23:27

فيتوضأ منه. اما كونه يعني يتبرك بشيء مس جسده وغير الرسول صلى الله عليه وسلم فان هذا يكون الا للرسول صلى الله عليه وسلم. وكما قلت ايضا فيه التفصيل الذي ذكرته في الاول. يعني اما ان يعني اذا - 00:23:47

كان المقصود انه بقى من الاناء نعم يتوضأ منه. لانه لم يستعمله وانما يستعمل منه فمنه واما اذا كان الماء مستعملا في الوضوء ورفع فيه حدد وهو الذي ذكرت انه يغسل وجهه - 00:24:07

يعني انسان من الناس يغسل وجهه ويضع ويتسلط الماء في الطشت. ويغسل يديه الى مرافقه وسقوط بالطش. ويغسل يديه وهذا الماء المجتمع هل يأتي انسان يتوضأ به او لا يتوضأ؟ هذا الماء رفع به حدث فلا يرفع به حدث اخر. فإذا فرق - 00:24:27

بين ما رفع به حدث فلا يستعمل وبين ماء لم يرفع به حدث وانما رفع منه حدث بقية بقية يمكن ان يرفع ان يرفع بها غيره غير هذا الذي رفع حدثه يمكن غيره ان يرفع به حدثه. يعني بان يكون واحد - 00:24:47

واحد اثنين ثلاثة اربعة حتى ينتهي الماء الذي في الاناء. نعم. لكن مناسبة ايراد البخاري لهذه اللثار لانها فيها نفس الفضل. فيها نفس الفضل لكنه فضل مع اختصاص. واما يعني - 00:25:07

غير هذا يعني لغير الرسول صلى الله عليه وسلم فانه لا يستعمل الا الفضل. والفضل يعني يستعمل لانه ماء ظهور مجرد غمس اليدين به لا يكون مستعملا لم يرفع بهذا الماء الذي في الاناء حدث. وانما رفع الحدث بالاناء بالماء الذي يتسلط من الوجه - 00:25:27

ويكون في مكان هذا الذي الانسان لا يستعمله. لانه استعمل اما الماء الذي في الاناء فان الناس يستعمل بعضهم يعني يأتي بعضهم بعد بعض ويتوضاون. وهذا اللي هو البقية. الفضل هو البقية. نعم. ما يقال البخاري - 00:25:47

اراد بهذا او من مذهب البخاري انه يرى حتى الماء الباقي على الاعضاء والذي استخدمه الانسان يجوز والله ما لا ادرى يعني هل هذا لانه يرى هذا؟ نعم. كونه يستعمل في طشتة اذا يتوضأ فيه - 00:26:07

ما ادرى هل البخاري يعني يرى هذا او لا؟ لا ادرى. نعم. قال رحمة الله تعالى حدثنا عبد الرحمن بن يونس قال حدثنا حاتم اسماعيل عن الجعد قال سمعت السائب بن يزيد رضي الله - 00:26:27

عنه يقول ذهبت بي خالتى الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابن اختي وجع فمسح رأسي ودعا لي بالبركة ثم توضاً فشربت من وضوءه ثم قمت خلف ظهره فنظرت الى - 00:26:47

فمن نبوة بين كتفيه مثل زر الحجلة. ثم قال باب بدون ترجمة. ومثل هذا يعتبر من مما له صلة بالترجمة او فرع من فروعها يعني او فصل من فصول الترجمة السابقة - 00:27:07

يعني معناها ان له تعلق بالباب الذي قبله وانه بمثابة الفصل من الباب. كما يأتي بعض العلماء فيقول يعني باب كذا ثم يأتي تحت

وصول فهي داخلة تحت هذا الباب الا انها ميزة يعني بفصل او بباب يعني كما يعني - 00:27:27

كما هو صحيح البخاري حيث يأتي بالترجمات بدون آآ بعض الترجمات ترجمة وهي بترجمة التي قبلها وهي بمثابة الفصل من الباب الذي قبله. ذكر فيه هذا الحديث عن ابن ابي يزيد رضي الله عنه - 00:27:47

من صغار الصحابة وهو الذي آآ ثبت في الصحيح عنه انه قال حج بي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابني سبع سنين يعني معناه في حجة الوداع عمره سبع سنين. هذى حجة الوداع عمره سبع سنين وقد حج به اهله. مع النبي صلى الله عليه وسلم وعمره سبع سنين. هو - 00:28:07

صغر الصحابة توفي الرسول وسلم وعمره سبع سنين او ثمان سنين. مثل النعمان بن بشير الذي كان عمره عندما توفي النبي صلى الله عليه وسلم ثمان سنوات ومع ذلك يعني يروون الاحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويصرحون - 00:28:27

السماح وذلك ان الصغير اذا تحمل في حال صغره وادى في حال كبره فانه معتبر. كما ان مسلم اذا تحمل في حال كفره واسلم وادى في حال اسلامه فان حداته معتبر. تحمل الكافر في حال كبره - 00:28:47

وتأديته في حال اسلامه هذا معتبر. وتحمل الصغير في حال صغره وتأديته في حال كبره هذا معتبر قال انها ذهبت باقالته الى النبي صلى الله عليه وسلم وقالت انه وقع انه وقع. والواقع هو داء في الرجلين - 00:29:07

كهذا في انه داء في الرجلين. فالنبي مسح على رأسه قال ايش مسح؟ رأسي ودعا لي بالبركة. مسح على رأسه وجعله بالبركة. وهذا يعني ايضا فيه تبارك بملامسة الرسول صلى الله عليه وسلم بان كونه مسح ودعا يعني فجمع له بان مست بيد مباركة ودعا له بالبركة فحصلت - 00:29:25

البركة لها من جهتين من جهة انه مسک في مباركة وكان الصحابة يتبركون بما مسئوا بجسده صلى الله عليه وسلم وايضا دعا لهم بالبركة. وايضا دعا له بالبركة. ثم توظأ ثم توظأ فشربت من وضوئه ثم ثوبا وشربت من وضوءه - 00:29:55

وشربت من من وضوءه اما ان يكون شرب من وضوءه الذي تساقط منه او شرب من فضل وضوئه. وعلى كل انه استعمل مسه جسده صلى الله عليه وسلم اما مسه جسده وتساقط منه او مسته يده الشريفة الاناء - 00:30:15

فيه بقية شرب منه وكل ذلك داخل او مشتمل مما يشمله التبرك بما مسه جسده الشريف صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. نعم. ثم قمت خلف ظهره فنظرت الى خاتم النبوة - 00:30:35

بين كتفيه مثل زر الحجلة. ثم يعني آآ ثم ذهبت خلفه. ثم قمت خلف ظهره يعني بعد ما حصل هذا الشيء لانه صغير يعني اوتني به وهو صغير فمسح برأسه ودعا له - 00:30:55

بركة وتوظأ وشرب صدره ثم قام. وصار من ورائه صلى الله عليه وسلم. فصاررأ يعني خاتم النبوة وهو يعني شيء في في ظهره صلى الله عليه وسلم يعني مقدار يعني مقدار يسير مثل آآ الانملة او مثل زر الحجلة وزر - 00:31:15

كل حاجة اذا فسر بتفسيرين اما ان المقصود بالحجلة الحجال التي هي الخيام التي يعني يكون لها يعني اه اه روابط تربط بينها يعني يعني اروقتها مثل اروقتها او اطرافها ويكون فيها ازرة - 00:31:35

اجرة يعني صغيرة يعني آآ تجر بها تلك الخيام وتلك الاشارة او فسر بانها الحجلة الذي هو نوع من الطير. وزرها يعني بيضها. يعني انه صغير. يعني رأه بهذا حجم او بهذا المقدار. وهذا اخبار منه مثل اخبار آآ محمود ابن ربيع - 00:31:55

عن المجيدة التي مجها انه مجى يعني في هذه المجة وهذا يتذكر انه رأى هذا الخاتم الذي هو خاتم هو في ظهره صلى الله عليه وسلم بهذا المقدار الذي هو زر العجلة وسواء قيل ان المقصود به يعني ما يكون - 00:32:25

من الازرة التي تربط بها الخيام. يعني لها عرى تدخل فيها الازرار. بحيث ان يمسك او ان المقصود به بيض صغير الذي هو الحجلة الذي هو نوع من الطير. نعم. قال حدثنا عبد - 00:32:45

ابن يونس عن خاتم اسماعيل. نعم. عن الجعد. الجعد او الجعید؟ وكان يأتي ذكر الجعید عبد الرحمن بن اوس. نعم. عن ابن يزيد. ها؟ عن السيد بن يزيد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:33:05

رضي الله عنه قال رحمة الله تعالى وهذا كما قلت من الشيء الذي يتحمل في الصغر ويؤدي في حال الصغر ويؤدي في حال الكبار. لأن هذا توفي وعمره سبع سنين أو ثمان سنين - 00:33:25

رسول الله صلى الله عليه وسلم لانها في حجة الوداع في آآل السنة العاشرة والرسول عاش بعدها مقدار يعني ثمانين يعني يوم وتوفي عليه الصلاة والسلام فانه يعني عمره سبع سنوات وهو مثل نعمان البشير قلت انه توفي رسول الله - 00:33:45

وصلى الله وسلم وعمره ثمان سنوات وانهم يتحملون بل ان النعمان البشير صرخ للسماع لحديث الحال والحرام مشهور قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحال بين والحرام بين فسماع صغير وتحمله في حال صفره واداءه في حال كبره معتبر - 00:34:05

كما ان سماع الكافر في حديث كفره وتأديته في حال اسلامه معتبر. نعم قال رحمة الله تعالى باب من مضمض واستنشق من غرفة واحدة. قال حدثنا ابن عبد الله قال حدثنا عمرو ابن يحيى عن أبيه عن عبد الله ابن زيد رضي الله عنه انه افرغ من - 00:34:25

الاناء على يديه فغسلهما ثم غسل او مضمض واستنشق من كفة واحدة. ففعل ذلك ثلاثا فغسل يديه الى المرفقين مررتين. ومسح برأسه ما اقبل وما ادبر. وغسل رجليه الى الكعبين - 00:34:55

ثم قال هكذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم ذكر باب المضفة باب مضمضة واستنشق من غرفة باب من مضمضة واستنشق من غرفة واحدة. يعني ان المضمضة والاستنشاق - 00:35:15

يمكن ان تكون من غرفة واحدة بان يأخذ الانسان في يده ماء فيأخذ في فمه والباقي يستنشقه والباقي فيكون المضمضة والاستنشاق من غرفة واحدة. يعني في ثلاث غرفات يعني يتضمض من كل واحدة ويستنشق - 00:35:35
يتضمض يدخل في فمه ويحركه ثم يلقيه فيننظف فمه بذلك ويستنشق بمعنى انه يجعل عند انفه ويجدبه في النفس وهو الاستنشاق ثم ينثره او يستنشر فيخرجه يعني حصل تنظيف بما دخل بدخول الماء المستنشق فيخرجه. يعني يخرج هذا الماء الذي توسخ وحصل - 00:35:55

التوسخ من داخل الفم يعني يخرجه فيه احيانا يأتي ذكر المضمضة يأتي ذكر الاستنشاق الاستثمار واحيانا يأتي ذكر الاستهثار دون الاستنشاق واحيانا يأتي الجمع بينهما وهنا حصل الجمع بينهما وانه يكون من غرفة واحدة وانه يكون ثلاث مرات وكل غرفة يتضمض - 00:36:25

منها ويستنشق يأخذ بعضا في كفه في فمه ويحركه في فمه ويخرجه ثم يعني يجعل الباقي عند انفه فيجدبه في النفس الذي هو الاستنشاق. يعجبه الى الداخل ثم الاستئثار يخرجه. فيكون - 00:36:55
الماء دخل نظيفا وعنه شيئا من مما في داخل الانف فخرج فصار الانف نظيفا وآآ من فوائده كما عرفنا فيما مضى ان فيه يعني نظافة الفم من الانف وفيه ايضا آآ ظهور - 00:37:15

الصوت في القراءة لان الانسان اذا كان في انفه شيء فيه سدد من هذا التي تكون فيه فان ذلك يظهر في القراءة فلا تظهر القراءة كما ينبغي يعني يحصل فيه شيء من عدم ظهور الحروف او بعض الحروف. ولهذا الاستنشاق - 00:37:35

والاستئثار يعني فيه هذه الفوائد نعم. الحديث ثم ذكر حديث زيد رضي الله عنه الذي فيه انه اوتى انه اوتى بماء يعني افرغ على يديه ويمضمض واستنشق ثم ذكر غسل يديه ولم يذكر غسل الوجه وهذا ذكره اختصارا جاء على سبيل - 00:37:55

باختصار والا انه قد جاء في بعض الاحاديث ومنها الحديث الذي سيأتي فانه ذكر التفصيل وذكر غسل الوجه فاحيانا يعني يسقط بعض الرواتب يعني يختصر الحديث او يعني يذكر يعني بعضه واحيانا يعني يأتي بعض الرواة - 00:38:25

نعم. ثم غسل يديه مررتين. المrfقين. نعم. نعم. ومسح برأسه فيما اقبل وما ادبر وغسل رجليه الى الكعبين ثم قال هكذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم. قال حدثنا - 00:38:45

مسدد نعم قال حدثنا خالد بن عبدالله هو طحال نعم عن عمرو ابن يحيى المهزلي نعم عن ابيه. نعم. يحيى ابن عمارة. عن عبدالله بن

زيد. نعم. قال رحمة الله - 00:39:05

الله تعالى بباب مسح الرأس مرة. قال حدثنا سليمان بن حرب. قال حدثنا عمرو بن يحيى عن أبيه قال شهدت عمرو بن أبي حسن سأله عبد الله بن زيد رضي الله عنه عن وضوء النبي صلى الله عليه وسلم - 00:39:25

دعا بتور مما فتوضاً لهم فكفى على يديه ففسلهم ثلاثة ثم ادخل له في الاناء فمضمض واستنشق واستنثر ثلاثة بثلاث غرفات من ماء. ثم ادخل يده في الاناء فغسل وجهه ثلاثة ثم ادخل يده في الاناء فغسل يديه الى المرفقين مرتين مرتين ثم ادخل يده في الاناء - 00:39:45

فمسح برأسه فاقبل بيديه وادبر بهما ثم ادخل يده في الاناء فغسل رجليه. ثم ذكر حديث عبد الله بن زيد بطريقة اخرى. باب مسح الرأس مرة. باب مسح الرأسمرة. يعني وذكر فيه حديث عبد الله بن زيد وفيه ذكر - 00:40:15

غسل الوجه الذي اختصر في الرواية السابقة يعني اظهر هنا بكونه غسل وجهه ثلاثة. يعني فمعناه انه افرغ على يديه وتمضمض واستنشق من ثلاثة بثلاث غرفات وآذا كذلك غسل وجهه - 00:40:35

ثلاثة وغسل يديه مرافقه مرتين ومسح برأسه اقبل وادبر وعرفنا ان اقبل وادبر يعني فسر بعض الروايات السابقة يعني قال اقبل وادبر بدأ بمقدم رأسه حتى وصل الى قفاه ثم عاده الى المكان الذي بدأ منه اعاده - 00:40:55

المكان الذي بدأ منه فاذا اقبل يعني بدأ بالشيف المقدم. الذي يقابل الانسان وادبر يعني اه وصل الى شيف مؤخر الذي هو مؤخر الرأس. وهذه صفة المسح يبدأ بمقدم رأسه حتى ينتهي الى قفاه ثم يردهما الى المكان الذي بدأ - 00:41:15

فاقبل ليس معنى ذلك انه اقبل من من خلف ظهر رأسه يعني جعل يده في خلف رأسه ثم ادبر وانما اقبل كما فسرت في الرواية السابقة بدأ بمقدم لانه جاء اقبل وادبر بدأ بمقدم رأسه. حتى وصل الى ابقاءه ثم رجع الى المكان الذي - 00:41:35

في بعض الروايات يا اخي اقبل وادبر دون ان يعني يأتي توضيحها لكنه جاء موضحا في الاحاديث الاخرى وكما قلت ايضا ان كلمة اقبل يعني معناها انها ليس معنى انه جاء من الخلف مثلا - 00:41:55

وانما فعل الشيف الذي هو مقدم الذي يقابل الانسان. ثم صار الى المؤخر وكما قلت هو من جنسنا يقولون اجد واتهم اذا مشى في نجد يقال اجد وادا مشى في تهامة يقال اتهم. ها. قال حدثنا سليمان بن حرب - 00:42:15

نعم عن اهيب بن خالد عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن عبد الله بن زيد نعم وحدث قال وحدثنا موسى قال حدثنا وهيب قال مسح رأسه مرة. يعني هناك ما ذكر مرة في الاول - 00:42:35

لا. نعم. يعني ذكر هذا لان هذا الذي يطابق الترجمة. قال ومسح رأسه مرة ومسح رأسه مرة يعني فهذا هو الذي قال مسح الرأس مرة واحدة. نعم. فذكر هذا الطريق الثاني ولفظه فيه انه في الرأس قال مرة - 00:42:57

قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوزكي عن هيبة يقول احسن الله اليكم ما الراجح في زيادة عثمان رضي الله عنه في تثليث مسح الرأس. هذه الذي يبدو ان أنها شاذة لان كل الروايات التي جاءت يعني ما ذكرت آذا التدليب وثم ايضا من حيث المعنى ان مسح ثلاث مرات - 00:43:17

وعاد يصير مثل بمعنى الغسل وهو من الممسوحات لا من المفسولات. وممسوح لا مفسول والتكرار يعني يجعله بمن المقصود. والرواية التي جاءت كثيرة كلها يعني بالمرة والرواية التي فيها ذكر ثلاثة تكون شاذة. نعم. من مسح رأسه - 00:43:47

غير هذه الطريقة يعني يصح اذا كان ان اعممه في الغسل بمسح اذا اذا ما عممه في المسح فانه يصح لكن الاولى هو الذي ينبغي له ان يفعل كما جاءت به سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. لكن لو ان انسانا توظأ ومسح رأسه يعني بدأ باخره - 00:44:07

باوله ثم رجع لا يقال ان وضوء غير صحيح. وانه باطل وانما الوضوء صحيح لكنه خلاف آذا المستحب والذي جاءت به سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. هذا يقول ما حكم من اقبل في المسح ولم يدبر - 00:44:27

يعني اذا كانه ما وصل اذا كان المقصود انه اقبل يعني فمسح المقدم فقط مسح المقدم فقط ولم يجر ما مسح الاخر فهذا يعني آذا مخالف لما ثبت من ان المسح لجميع الرأس بعض - 00:44:47

العلماء يعني يقول انه يجزي بعظه بعظام الرأس لكنه ما جاء يعني شيئاً يدل على حصول مسح بعظام الرأس الا مع العمامة ومعلوم ان العمامة يعني مسح على على على الظاهر من الرأس وعلى العمامة. يعني فيكون يعني على على شيء ظاهر وعلى شيء غير ظاهر -

00:45:07

لكن ما ما مسح على على الناصية فقط وانما مسح عليها ومسح على اه ما يغطي الرأس مسح على ما يغطي الرأس الذي هو العمامة فيكون بذلك يعني فعل حصل منه شيئاً من البعض البارز واضاف اليه الشيء المستور بان مسح عليه -

00:45:27

مسح الرأس يعني الذي جاءت به احاديث هو ومسحه كاملا وبعض اهل العلم يقول يجزي بعضه ويكتفي بعضه نعم. قال رحمه الله تعالى باب وضوء الرجل مع امرأته وفضل وضوء المرأة وتوضأ عمر بن حميم من بيت نصرانية. ومن -

00:45:47

صحيح في بعض الروايات بعض النسخة مسألة ثانية يصير ليست مسألة واحدة من هذه نسخة يعني فيها ها السلطانية من وظع جعل الاصل وكذا ومن نعم يعني هي يعني هي مسألة ثانية. ليست في المسألة الاولى. نعم. وتعaban وتوضأ -

00:46:17

عمر بن حميم من بيت نصرانية. باب ايش باب وضوء الرجل مع امرأته وفضل وضوء المرأة. باب وضوء الرجل مع امرأته يعني كونه يتوضأ معها يفترفان من انانه يعترفان من اين؟ هي تغرب وهو يغرب -

00:46:47

يعني يدخل يده وتدخل يدها يعني آآ انانه فيه ماء فهو يدخل يده ويتوضأ وهي تدخل يده وتدخل يده ويتوضأ هذا صحيح وكذلك ايضاً يعني ما

لو توضأ الرجل فوضعت المرأة وبقي بقية -

00:47:06

يعني في الاناء فانه يتوضأ الانسان لان الوضوء يعني بما بقي من الماء في الاناء سواء كان متوضأ السابق رجل او امرأة فان المرأة تتوضأ بفضل الرجل والرجل يتوضأ بفضل المرأة -

00:47:26

اذا توضأ رجل من انانه والمرأة تتوضأ من ما بقي من الاناء اذا توضأت امرأة من انانه فالرجل يتوضأ مما بقي من الاناء ويكون ايضاً يعني كونهما في وقت واحد -

00:47:41

يعني يتوضأون هي تدخل يدها ويدخل يده وهي وهو يدخل يده يستخرج من الماء يتوضأ كل ذلك صحيح كل ذلك صحيح سواء كان يفترثان جميماً او يعني هو يتوضأ بما بقي من مائه ان يتوضأ منه -

00:47:56

او العكس باب وضوء الرجل مع امرأته وفضل وضوء المرأة. يعني فضل يعني ما بقي. يعني المقصود بالفضل هو زايد. الزائد على يعني ما يعني توضأت به هذا مثل مثل ما مر في كتاب العلم باب فضل فضل العلم وذكر حديث يعني -

00:48:18

من رأى في المنام انه اتي بقدح لبن فكان يشربه وبقي فاضل فضله فاعطاه عمر. يعني مقصوده الزيادة يعني فهنا يعني فضل وضوء المرأة يعني ما زاد بعد وضوء المرأة في الاناء. نعم -

00:48:44

وتوضأ عمر بالحميم وتوضأ عمر بالحميم يعني الماء المskin الماء الحار وهذا سائق كون الناس يتوضأون بالماء المskin اذا كان الشتاء والماء يعني بارداً والحر قارساً والبرد قارساً وآآ يعني آآ -

00:49:03

فيسخرون لنا. لا بأس بذلك. توبة عمر بالحميم يعني بالماء المskin. لا بأس بذلك. ومن ومن بيتي؟ نصرانياً. ومن بيت نصرانياً. اذا توضأ من البيت نصرانياً. وهذا يدل على ان يعني الماء يعني اه عند الكفار ومع -

00:49:23

الكافار انه لا بأس باستعماله. ومنه مثل صاحبة المزادتين التي يعني اه كانت يعني ماء والرسول صلى الله عليه وسلم يعني كان ليس معهم ماء وما وجدوا بحثوا ما وجدوا الا امرأة مشركة معها -

00:49:43

يعني بغير عليه مزادتان من الماء فاتوا بها فحل المزاجه وصار يعني وضع يده وصار يعني يعني يكتر الماء وبقيت مزادته على ما هي عليه. فتووضأ الرسول صلى الله عليه وسلم من مزاد امرأة مشركة. وتوضاع الناس من ذلك -

00:50:03

فإذا الماء الذي عند الكفار او المعلمين عند الكفار والذي يعلم انه ما حصل منهم تنجيس له لأن الاصل هو طهارة يعني يصح ذلك وقال ومن بيت نصرانياً وانه يتوضأ من بيت نصرانياً ما في بيت نصرانياً نعم -

00:50:23

قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهمما انه قال كان الرجال والنساء يتوضأون في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم جميعاً. ثم -

00:50:43

ذكر هذا الحديث عن ابن عمر عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهم ان اصحاب رسول الله ان الناس في زمان كان الرجال والنساء يتوضأون في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم جميعا. كان الرجال والنساء يتوضأون في آف - 00:51:03

زمن جميعا يعني الرجال والنساء يجتمعون على الوضوء ففسر يعني هذا بان المقصود ان الرجال الاحدي والنساء على حد وان الرجال يعني على حد والنساء على حد او انه يعني يتوضأ الرجال ثم تأتي النساء - 00:51:23

كما قال الحافظ بن حجر انه محمول على ان هذا كان قبل الحجاب. وقبل فرض الحجاب على النساء وانه وبعد ذلك صار لا يتوضأ احد مع احد الا اذا كانوا من المحارم. الرجال والنساء اذا كانوا من محارم يتوضأ بعضهم مع بعض. مثل ما - 00:51:43

الذى كان فيه ترجمة يعني يعني يتوضأ يغترف يغترف الرجل مع امرأته هو هي تفطر يتوضأ معها يفترط الانسان مع محارمه قال الحافظ ابن حجر ان في معناه او ان في معناه انه كان هذا قبل الحجاب وبعد الحجاب فان ذلك - 00:52:03

لا يصلح الا من الرجال مع محارمهم. الرجال مع من يكون محارم لهم. وليس في هذا دليل على من ابتدى بالدعوة الى الاختلاط اختلاط الرجال بالنساء وان هذا كونهم يتوضئون يعني كما استدل به بعض المفتونين - 00:52:23

يعني الذين فتنوا وابتلوا تحويل الاختلاط بين الرجال والنساء والتقاء الرجال بالنساء وان يكون حالهم مثل الرجال يعني الا انه لا يكون هناك خلوة بين رجال وامرأة يعني قال الحافظ في شرحه - 00:52:43

انها بينما كان ما كان قبل الحجاب وانه بعد ذلك لا يصلح الا مع المحارم كما في تووضاً الرجل مع تغترف ويغترف. قال حدثنا عبد الله ابن يوسف هو التنيسي عن مالك نعم. عن نافع عن - 00:53:03

ابن عمر رضي الله تعالى عنهم وهذا رباعي من الاسانيد الرباعية وهو رجاله مدنيون اذا خلا احد الرجلين الزوجين بالماء ثم جاء الآخر يتوضأ به او يغتسل لا يأس به لا مانع منه - 00:53:23

سواء كان تووضاً يعني هو الرجل المرأة على حدة ثم جاء الرجل وقي ماء تووضات به المرأة وقد به فانه يتوضأ منه الانسان. يعني جاء في بعض يعني هذا وحمل على على على التنزيل. وعلى والا فان الاصل هو - 00:53:43

والاصل هو الطهارة. آكلمة من بيت نصرانية هو من بيت نصرانية. ها؟ توظأ عمر بالحميم وبين البيت نصرانية الواو الثانية لو كان وتوضأ لو كانت من بدون واو لعلها اقرب ايش؟ لو كانت بدون - 00:54:03

واو لعلها اقرب لأن الكلام على الوضوء الرجل مع امرأته. هل يتوضأ الرجل مع مرأة؟ فاذا كانت اجنبية. هل يتوضأ من نعم حتى لو كانت ايجابية يعني كونه يعني ما ان اعطتها تووضاً من مائتها يعني آ - 00:54:23

لذلك جاء وتوضأ عمر بالحميم من بيت نصرانية. لا بس هو جاء في بعض النسخ جاء كذا نعم جاء كذا وجاء كذا لكن الى ما اراده البخاري لانه اذا قلنا وتوظأ عمر بن حميد يصير مسألة ثانية وش علاقتها في موضوع - 00:54:43

باب وضوء الرجل مع امرأته؟ نعم؟ يعني وبين بيتنا صنية يعني فيه يعني ليس بلازم ان يكون الوضوء انها يعني آ انها تتوضأ بالحميم انها مسألة واحدة. يمكن على اعتبار ان ثلاثة واو لكن يكون في واو - 00:55:03

هذه مسألة وهذه مسألة فالانسان يتوضأ بالحميم وهذه مسألة مستقلة ولا دخل لها في الترجمة ومن بيت النصرانية هي التي تطابق الترجمة معها تووضاً بالحميم او انها مسألة مستقلة. المهم ان المسألة الثانية هي التي تتعلق بالموضوع و - 00:55:23

آ يكون التوضأ بالحميم يعني يعني يدل على ان ان ذلك سائق وآ ما ادري هل ذكر في شيء بالثار مفصولة يعني في فصل يعني في بعض الثمار كيف كلامك هذا؟ ومن بيت النصرانية ومعطوف على قوله بالحميم - 00:55:43

اي وتوضأ عمر من بيت نصرانيا هذا الاصل والاثر وصله الشافعي عبد الرزاق وغيرهما عن ابن عبيدة عن زيد ابن عن أبيه به ولظف الشافعي تووضاً من ماء في جرة نصرانية. ثوب عن النائم في جرة نصرانية. نعم. ولم يسمعه ابن عبيدة من زيد ابن اسلم - 00:56:03

رواه البيهقي من طريق سعدان بن نصر قال حدثنا عن زيد بن اسلم. وبعدين؟ انتهى؟ ثم وقع في رواية كريمة بحذف الواو من قوله ومن اية بيتي وهذا الذي جرأ الكرماني ان يقول المقصود ذكر استعمال سؤر المرأة واما الحمير فذكره - 00:56:23

في بيان الواقع وقد عرفت انها اثران متغايران. الثاني مناسب لقوله وفضل وضوء المرأة. لأن عمر تووضاً بما ولم يستفصل مع مع

جوازه ان تكون تحت مسلم واغتسلت من حيض ليحل له وطؤها ففضل - [00:56:43](#)

منه ذلك الماء وهذا وان لم يقع التصریح به لكنه محتمل. وجرت عادة البخاري بالتمسک بمثل ذلك عند عدم الاستفصال وان كان غيره لا يستدل بذلك ففيه دليل على جواز التطهير بفضل وضوء المرأة المسلمة لأنها لا تكون اسوأ حالا من النصرانية - [00:57:03](#)

وفيه دليل على جواز استعمال مياه اهل الكتاب من غير استفصال. وقال الشافعی في الام لا بأس بالوضوء من ماء مشرك وبفضل وضوئه ما لم تعلم فيه النجاسة. وقال ابن المنذر انفرد ابراهيم النخعي بكرامة فضل المرأة اذا كانت - [00:57:23](#)

ذنوب يعني هنا قالوا انها تراني يعني رد على الحرماني وقال انهم اثران. نعم. قال رحمة الله تعالى باب صب النبي صلى الله عليه وسلم وضوئه على المغمى عليه. قال - [00:57:43](#)

حدثنا ابو الولید قال حدثنا شعبة عن محمد بن المنکدر قال سمعت جابر رضي الله عنه يقول جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني وانا مريض لا اعقل فتوضأ وصب علي من وضوئه فقلت يا رسول الله لم - [00:58:03](#)

الميراث انما والله تعالى اعلم وصلی الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعین جزاكم الله خيرا وبارك الله فيکم الهمکم الله الصواب وفقکم للحق ونفعنا الله بما سمعنا وغفر الله لنا ولکم وللمسلمین اجمیعین امین - [00:58:23](#)

آخر شيء قریناہ في کلام الحافظ بن حجر قال وقال الشافعی في الام لا بأس من ماء المشرك وبفضل وضوئه ما لم تعلم فيه نجاسة. مستقيم؟ مشرك ذکر الوضوء غير مستقيم لكنه مثل ما قال انها يعني انها تحت مسلم وانها تغتسل من - [00:58:43](#)

من حيظل الجامعه. لا هذا کلام منفصل اخر. وقال الشافعی في الام. مم. لا بأس بالوضوء من ماء المشرك. وبفضل وضوئه ما لم تعلم فيه نجاسة. الوضوء غير واضح. يعني يعني اه لا - [00:59:13](#)

ایتوضاً يتوضأ ولا يصح منه وضوء ولا صلاة. الا اذا شهد ان لا الله الا الله وان محمدا رسول الله. ما ادري العبارة هذی من قلب الام؟ اي نعم. في الام. وقال الشافعی في الام. ما ادري لو يعني يرجع للاصل يعني هل فيه هل فيه شيء - [00:59:33](#)

مع ذکر الوضوء يعني غير واضح. يقول هل لنا ان نسأل عن دليل هذه القاعدة؟ ان المستعمل في العبادة لا يستعمل فيها مرة اخرى. والله ما اعلم نصفي هذا لكن لان المسألة رفع هدف وآآلشيء الذي رفع فيه الحدث - [00:59:53](#)

يعني من حيث المعنى لا يرفع به حدثا اخر. يقول هل النساء في مسح الرأس؟ كذلك يقبلن ويدبرن ام يكفي فقط الذهاب الى القفا؟ لا كلها مثل الرجال. لكن كما ذكرنا سابقا يعني الى مؤخرا - [01:00:13](#)

الرأس دون مسترسلة من الشعر. فانه لا يمسح على الشعر الذي نزل عن مؤخر الرأس. وانما ينتهي الى مؤخر الرأی يعني وما جاء وراءه من الشعر زيادة على هذا المقدار فانه لا يمسح. ويفعل كما يفعل - [01:00:33](#)

الاصل هو ان يفعل النساء كما يفعل الرجال الا بدليل. هل يجوز الفرق بين الاستنشاق والمضمضة لكل واحد في غرفة مستقلة؟ يعني يريدون انه لا بأس بذلك. لا بأس بذلك. يقول ما السبب في جعل اهل العلم - [01:00:53](#)

زيادة في عدد المرات في الوضوء لا ترجع عليه بالبطلان. بينما حکموا على من زاد في عدد الرکعات بالبطلان. يا اخي ايش ما السبب في عدم جعل الزيادة في تكرار الوضوء للعضو الواحد اکثر من ثلاثة لا تعود عليه بالبطلان - [01:01:13](#)

بينما الزيادة في عدد الرکعات في الصلاة تعود بالبطلان وكلاهما عبادة مبنها على التوثيق طبعا بينهما فرق صلاة يعني محددة اذا باربع رکعات يعني والزيادة عليها يعني تبطلها لانه يعني اه لان لان هذا - [01:01:33](#)

الامر ليس له اساس واما هذا من ناحية التنظيف ومن ناحية التطهیر بل بعض اهل العلم يعني جاء عنه انه فعل ذلك بالنسبة للزيادة عن ابن عمر ذکرہ الحافظ انه غسل رجله يعني سبع مرات او خمس مرات - [01:01:53](#)

لأنها يمكن فيها شيء يحتاج الى ان يزيله. فطبعا بينهما فرق. اقول بينهما فرق يعني لا يقال ان الانسان يعني لو انه اه زاد يعني او حصل من زيادة انها تبطل مثل ما لو انا انسانا يعني ايضا كرر الناس لا يقال انه يبطل - [01:02:13](#)

تقول من هي حالة السائب ليزيد؟ لا ادري. هل خاتم النبوة خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم؟ او موجود في كل الانبياء لا ادري. يقول احسن الله اليکم هناك قناة اخبارية عربية غير اسلامية - [01:02:33](#)

يرى المتابعون لها انها تبث وتنشر اخبارا عن احوال المسلمين. تنفرد بها عن غيرها من القنوات. حيث انها تبث الحدث على حقيقته وبكامله. الا ان من سماتها ظهور نساء مذيعات. وبث الموسيقى ولها بعض التوجهات - [01:02:53](#)

السيدة فهل يجوز متابعة هذه القناة لمن يتبع احوال المسلمين كونه يعني ينظر الى النساء وكونه يسمع الموسيقى هذا لا يكون في اي من اي جهة من الجهات. واذا امكنه انه يستفيد يعني من من غير هذه - [01:03:13](#)

القناة ويحصل مطلوبها منها لا شك ان هذا هو الذي ينظر. جزاكم الله خيرا سبحانه الله وبحمدك اشهد ان لا - [01:03:33](#)